حتى

بواجب اى بفرض بل هو سنة عندنا خلافا لزفر والشافعى
فان ذلك فرض عندهما لو سجد رافعا يديه او ركبتيه لا يجوز سجوده
عندهما وكذا عند الامام احمد [حنبل] للحديث المتقدم ولنا ان السجود
يتحقق بدونه وتمام تحقيقه فى الشرح ولو سجد ولم يضع قدميه [او احدهما]
على الارض لا يجوز سجوده ولو وضع احدهما جاز كما لو قام
على قدم واحدة وقيل فيه روايتان وذكر التمرتاشى ان اليدين
والقدمين سواء فى عدم الفرضية وذكر الاكمل انه الحق وهو
بعيد عنه على ما قررناه فى الشرح والمراد من وضع القدم وضع
اصابعها ولو واحدة وان وضع اصبعا واحدة او وضع ظهر القدم بلا اصابع
ان وضع مع ذلك احدى قدميه صح والا فلا وفهم منه ان المراد
بوضع الاصابع توجيهها نحو القبلة ليكون الاعتماد عليها والا
فهو وضع [ظهر] القدم وقد جعلوه غير معتبر وهذا مما يجب التنبيه
عليه واكثر الناس عنه غافلون ولو سجد بسبب الزحام
على فخذه جاز وكذا لو كان به عذر منعه عن السجود على غير
الفخذ يجوز سجوده على فخذه فى المختار ولا يجوز بلا عذر
على المختار كذا فى الخلاصة ولو وضع كفه بالارض وسجد عليها
يجوز على الصحيح ولو بلا عذر الا انه يكره وهو اى السجود
على الفخذ قول ابى حنيفة ولم يروَ عن الامامين خلافه وان
سجد على ركبتيه لا يجوز سجوده سواء كان بعذر او بغير

عذر

عذر بل هو ايماء وفى الزاهدى عن الحسن الاصح انه اذا
سجد على فخذيه او ركبتيه بعذر جاز والا فلا وان سجد
على ظهر رجل وهو اى ذلك الرجل المسجود على ظهره فى
الصلوة التى يصليها الساجد يجوز سجوده وان سجد على ظهر
[وهو] رجل ليس فى الصلوة التى هو فيها لا يجوز سجوده لان الضرورة
انما تتحقق عند الاشتراك فى الصلوة لا عند عدمه والجواز
مخصوص بعذر الازدحام فلا يجوز بدونه ولو كان موضع
السجود ارفع اى اعلى من موضع القدمين ان كان ارتفاعه مقدار
ارتفاع لبنتين منصوبتين جاز السجود عليه والا اى وان لم يكن
ارتفاعه ذلك القدر بل كان ازيد فلا يجوز السجود عليه والمراد
باللبنة لبنة بخارى وهو ربع ذراع عرض ستة
اصابع فمقدار اللبنتين المنصوبتين نصف ذراع اثنتى عشرة اصبعا
وفى الزاهدى لو سجد المريض على دكان [اى مكان] دون صدره يجوز كالصحيح
والاقرب ما ذكره المصنف ولو سجد على كور عمامته وهو دورها
يقال كار العمامة وكورها اذا ادارها ولفها وهذه العمامة عشرة
اكوار اى ادوار او سجد على فاضل ثوبه اى الذى على شئ طاهر صح
سجوده عندنا خلافا للشافعى واحمد رحمهما الله فان عندهما لا يجوز
والدلائل فى الشرح ويشترط فى صحة السجود على كور العمامة
كون ما سجد عليه منها متصلا بالجبهة فلو سجد على ما اتصل

دكان بالضم ... اوليسون ... جمع دكاكين كلور اخ

هو اى سبب اذا وضع كور العمامة
او فاضل الثوب صح صح صح صح